

State of Kuwait



دولة الكويت

١٥ نوفمبر ٢٠١٢

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (٨) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،،

### مقدمو الاقتراح

جمعان ظاهر الحريش

جمعان ظاهر الحريش  
عضو مجلس الأمة

ناصر سعد الظفيري

ناصر سعد الظفيري  
عضو مجلس الأمة ①

عبدالله فهاد العنزي

عبدالله فهاد العنزي  
عضو مجلس الأمة

محمد هايف المطيري

محمد هايف المطيري  
عضو مجلس الأمة

ناصر سعد الدوسري

ناصر سعد الدوسري  
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء  
مع إعطائه صفة الاستعجال

www.kna.kw

الفصل التشريعي الخامس عشر دور الانعقاد الأول ملف رقم (٤)

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

## اقتراح بقانون

### بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (٨)

من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩

### بقانون الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

### (المادة الأولى)

تضاف فقرة جديدة إلى نص المادة (٨) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ المشار إليه نصها كالآتي :

" وتكتسب المرأة الأجنبية المتوفى عنها زوجها الكويتي الجنسية الكويتية ، إذا أعلنت رغبتها لوزارة الداخلية بكسب هذه الجنسية بعد مضي خمس سنوات من وفاة الزوج شريطة وجود ابن أو أبناء من زوجها الكويتي وحافظت على الإقامة في الكويت طيلة هذه المدة أو عند بلوغ أحد أبنائها سن الرشد ، وذلك بمرسوم بناء على عرض وزير الداخلية ."

### (المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

#### بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (٨)

#### من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩

#### بقانون الجنسية الكويتية

يقوم المجتمع الكويتي على روابط متينة من التعاطف والتكامل الاجتماعي وتجمع بين أفراده أواصر التآخي والتراحم تعبيراً عن القيم الأصلية التي رسخت في وجدان المجتمع منذ القدم ، وعرف عن الكويت دائماً باعتبارها واحة أمن وسلام واستقرار لمن يعيش على أرضها ، وحرص الدستور الكويتي على التأكيد على أن الأسرة أساس المجتمع فنص في المادة التاسعة على أن " الأسرة أساس المجتمع ، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن ، يحفظ القانون كيانها ، ويقوي أواصرها ، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة " .

ولما كانت المحافظة على الأسرة الكويتية هي المحافظة على كيان الدولة ذاتها وكان البعض من أفراد الأسرة الكويتية وهم أولاد الكويتي المتزوج من أجنبية يعانون أشد المعاناة من عدم منح والدتهم الجنسية الكويتية بسبب الجهل بما اشترطه قانون الجنسية الكويتية من وجوب إعلان الرغبة للحصول على الجنسية ، مما سبب معاناة الكثير من الكويتيين من أم أجنبية بسبب عدم منح والدتهم الجنسية الكويتية على الرغم من أنها هي القائمة على رعايتهم والمقيمة دائماً بالكويت ، وكان سبب عدم منحها الجنسية إما الجهل بالإجراءات التي يجب اتباعها للحصول عليها أو انتهاء رابطة الزوجية قبل إعلان الرغبة في كسب الجنسية الكويتية ، مما استوجب علينا التقدم بهذا الاقتراح بقانون لمعالجة أوضاع تلك الفئة بإضافة فقرة جديدة إلى نص المادة الثامنة من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية.